

شعير عن الرجل لا يجد ما يسق على امرته قال يفرق بينهما فقال لا بل ان زاد
 سنة قال سنة قال الثاني فصح والذئب قول شعير سنة ان يكون
 اراد سنة النبي صلى الله عليه واله وسلم قال الحافظ ابن حجر حينئذ فلد
 قولان في الحديث قلت ويحتمل انه انما جزم في الاول لما كان القائل
 صحابيا وقال في الثاني يشبه لما كان القائل تابعيا ههنا ودليل المحالين
 ان لفظ السنة متردد بين سنة النبي صلى الله عليه واله وسلم وسنة غيره
 كما قال صلى الله عليه واله وسلم سنتي وسنة الخلفاء الراشدين وفي الحديث
 من سن سنة حسنة كان لاجرها جواريا من الاظهار انهم لا يريدون الا سنة
 صلى الله عليه واله وسلم وذلك لامر من الاول انه المعتبر الى الغم فالحمل عليه
 اولى الثاني ان سنة صلى الله عليه واله وسلم اصل وسنة الخلفاء تبع لسنة
 والاظهار من مراد الصحابي فيهما هو بيان الشريعة ونقلها فاسناد ما قصد
 فغله الى الاصل اولى من استاده الى الفرع بالحمل عليه سيما ان كانت
 قاييل ذلك احد الخلفاء الاربعة اذ بعد ان يزيده من طريقي كذا
 وقد كانوا يصحون بما يقولونه رايًا واجتهادًا كقول ابي بكر قول فيهما
 بل يبي فان صوابا فمن اسد الحديث واستدل ايضا بهذه القول بما
 في البخاري ان الحاج سئل سأل كيف نضع خط الموقف يوم عرفة
 قال سألته ان كنت تريد السنة فلهج بالصلاة يوم عرفة فقال ابو عمرو
 قال ان تهرني فقلت لسأله افعلة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وامت
 استدلال ابن حزم على ما ذهب اليه بما في البخاري من حديث ابن عمر
 ان قال

انه قال بحسبك سنة نبيكم ان حبس احدكم عن الحج فطاف بالبيت
 وبالصفا والمروة ثم حرم من كل شيء حتى يحج قابلا فيهدى ويصوم
 ان لم يجد هديا قال ابن حزم لا خلاف بين احد من الامة انه صلى الله
 عليه واله وسلم لما صدع البيت لم يطبق به ولا بالصفا والمروة بل
 حيث كان بالحج ببيته وان هذا الذي ذكره ابن عمر يفتح مسجدا
 عليه واله وسلم قط فلا يخفى انه لم يرد ابن عمر من السنة الفعل منه صلوا
 بل لفظ سنة نبيكم تعني الفعل والقول والتقريب فكونه صلى الله عليه واله وسلم
 لم يفعل ما ذكره ابن عمر لم يسطر كونه لم يفعل ولم يبره والحاصل
 ان ما ثبت ابن عمر عنه مما فاه ابن حزم اذا عرفت هذا فتقول
 الصحابي سنة النبي صلى الله عليه واله وسلم مضيغها اليه مرفوع عند الجماهير
 قطعوا الا عند ابن حزم وقال البلقيني في محسن الاصطلاح انها
 على ما ثبت في احتمال الوقف قريبا وبعد قال فابعداها مثل قول ابن عباس
 الله اكبر سنة النبي صلى الله عليه واله وسلم ودونها قول عمر بن الخطاب
 لا تلبسوا علينا سنة نبيتنا صلى الله عليه واله وسلم عدة ام الولد كن ادق فيها
 قول عمر لعقبة ابن عامر صبت السنة اذ الاول ابعد احتمال والثاني
 اقرب احتمال والثالث اقل اضافة فيه قلت ونظر فانه لا فرق بين الاول
 والثاني الا زيادة التكبير من ابن عباس فثبت له ان المصد
 ان حكمه ما ينسب الصحابي فاعله الى اكثر والعصبة الرفع واذ كان مثل قول
 ابن مسعود من اتى ساحر الحديث ومثله في هرب ومثله في هرب ومثله في هرب
 ان قال